

بالشراكة مع جمعيتي "إنقاذ الطفل" و"حماية" الأمن العام يعرّز المعايير الدوليّة لحماية الأطفال

تضع المديرية العامة للأمن العام موضوع حقوق الانسان في اعلى سلم اهتماماتها، لأنها تعتبره واجبا انسانيا واخلاقيا قبل ان يكون واجبا قانونيا. لذلك تولي الفئات الاجتماعية الضعيفة، وتحديدًا الاطفال، اهتماما ومتابعة استثنائية سواء كانوا ضحايا او كانوا مرتكبين لأفعال جرمية تستوجب التحقيق معهم في اشراف القضاء.

في خلال تموز وآب الفائتين، نظمت دائرة حقوق الانسان والمنظمات والهجرة في المديرية العامة للأمن العام، بالتعاون والتنسيق مع جمعيتي "إنقاذ الطفل" الدولية و"حماية"، دورتين تدريبيتين بعنوان الاطر القانونية وكيفية التحقيق مع الاطفال. جرت الاولى في فندق مسابكي - شتورا والثانية في فندق جية مارينا، شارك فيهما عسكريون من مختلف مكاتب المديرية العامة للأمن العام ودوائرها ومراكزها، وتحديدًا من مراكز خدمتهم ضمن نطاق محافظات الجنوب، النبطية، البقاع، وبعلبك - الهرمل.

"الأمن العام" التقت رئيس دائرة حقوق الانسان والمنظمات والهجرة في المديرية العامة للأمن العام العقيد الدكتور رواد سليقة.

■ كيف تعرفنا بمختلف الملفات التي تعنى بها دائرة حقوق الانسان والمنظمات والهجرة؟
□ تطلّع دائرة حقوق الانسان والمنظمات والهجرة، التي تتبع اداريا الى مكتب شؤون الجنسية والجوازات والاجانب، بمهام واسعة ومتنوعة، ابرزها:

• التنسيق والتعاون مع مختلف المنظمات والجمعيات المحلية والدولية التي تعنى بمختلف مجالات حقوق الانسان، بما يساهم في تعزيز احترام تلك الحقوق، ومساعدة ضحايا الجرائم ذات الصلة، وملاحقة مرتكبيها في اشراف القضاء المختص.

• متابعة ومعالجة ملفات طالبي اللجوء واللاجئين الموقوفين، بالتنسيق مع المفوضية

العليا لشؤون اللاجئين UNHCR وما يلزم من مكاتب الامن العام ودوائره.
• متابعة معاملات إعادة التوطين وانجاز جوازات المرور بالتنسيق مع دائرة الفئات الخاصة، وانجاز تصاريح التجول المؤقتة للاجئين وطالبي اللجوء بالتنسيق مع المفوضية العليا لشؤون اللاجئين UNHCR والمنظمة الدولية للهجرة IOM والسفارات المعنية.

• تلقي الإخبارات والشكاوى المتعلقة بقضايا الإتجار بالبشر والشؤون الانسانية، ومتابعة معالجتها بالتنسيق مع المكاتب والدوائر المختصة في المديرية والجمعيات والمنظمات ذات الصلة.
كما تتعاون الدائرة وتنسق مع العديد من جمعيات ومنظمات وهيئات المجتمع المدني، المحلية والدولية، في مختلف مجالات حقوق الانسان وسائر المواضيع الحقوقية - الانسانية، كمواضيع مكافحة جرائم المخدرات، الإتجار بالبشر، مناهضة التعذيب ومساعدة الفئات الضعيفة، تسول الاطفال على الطرقات، انتهاك حقوق المرأة، انتهاك حقوق الطفل، وسواها.

■ ما هي ابرز الجمعيات والمنظمات والهيئات التي تتعاونون معها؟

□ عددها يفوق 300 جمعية ومنظمة وهيئة، تخدم قضايا انسانية او حقوقية او اجتماعية، تستحق كل الشكر والتقدير وبأن نوه بجهودها. لكن بما ان العدد كبير جدا سنتوقف عند ذكر بعضها: المفوضية العليا لشؤون اللاجئين UNHCR، المنظمة الدولية للهجرة IOM، المفوضية السامية لحقوق الانسان، مكتب الامم المتحدة للمخدرات والجريمة، منظمة رابطة كاريتاس لبنان، جمعية كفى، جمعية ابعاد، المجلس الاعلى للطفولة، الصليب الاحمر اللبناني، اللجنة الدولية للصليب الاحمر الدولي، الاغاثة الاسلامية، المعهد الاوروبي للتعاون والتنمية، اطباء بلا حدود - بلجيكا. اضافة الى جمعيتي

انقاذ الطفل الدولية وحماية اللتين تتشارك معهما قضايا حماية حقوق الطفل عمليا على الارض، وتثقيفيا وتدريبيا من خلال محاضرات ودورات تدريبية مشتركة، كان آخرها سلسلة دورات نظمت معهما، تمحورت على موضوع كيفية التحقيق مع الاطفال.

■ ماذا تفيدنا عن تلك الدورات التي تمحورت على كيفية التحقيق مع الاطفال؟

□ خلال عام 2024 انجزنا بالتعاون والتنسيق مع جمعيتي انقاذ الطفل الدولية وحماية دورات تدريبية عدة، بعنوان الاطر القانونية وكيفية التحقيق مع الاطفال، شملت عددا كبيرا من عسكريي المديرية العامة للأمن العام الذين كانت مراكز خدمتهم ضمن محافظات بيروت، جبل لبنان، الشمال، وعكار. خلال تموز وآب من العام الجاري، استكملنا انجاز الدورات نفسها لعدد كبير من العسكريين المتمركزين في محافظات الجنوب، النبطية، البقاع، وبعلبك الهرمل. بذلك، شملت هذه الدورات عددا كبيرا من عسكريي المديرية العامة للأمن العام المنتشرين في جميع المحافظات اللبنانية. استطرادا، يعمل هؤلاء المتدربون بدورهم على تلك الملفات، كذلك على تعميم المعلومات ضمن نطاق المكاتب والدوائر والمراكز التي يتبعون لها اداريا، مما يعمم ويرسخ اكثر فأكثر ثقافة احترام ونشر وتطبيق ارقى المعايير الدولية والقوانين المحلية والدولية ذات الصلة في موضوع التحقيق مع الاطفال، في اشراف القضاء المختص، من اجل تأمين افضل حماية نفسية ومعنوية وجسدية لهم.

■ ما هي العناوين العريضة للمواضيع التي تشملها كل دورة؟

□ تنقسم كل دورة تدريبية الى محاور عدة. يتضمن كل محور جلسات تعالج كل منها موضوعا معينًا بشكل مسهب.

الطفل عام 1949، وقد تبنتها الجمعية العامة للأمم المتحدة عام 1989، التي وحدت تعريف الطفل وضمنت اعتراف العالم بحقوقه على الرغم من الاختلافات الثقافية والدينية والاجتماعية والسياسية والقانونية والاقتصادية.

■ هل من دورات تنظمها دائرة حقوق الانسان والمنظمات والهجرة في مجالات اخرى؟
□ بالتأكيد، احد ابرز الاهداف التي نعمل عليها ضمن دائرة حقوق الانسان والمنظمات والهجرة، يوما بيوم وساعة بساعة اذا جاز التعبير، في موازاة المهام والواجبات اليومية التي تضطلع بها الدائرة، هو السعي الى تطوير قدرات ورفع مستوى كفاءة ضباط المديرية العامة للأمن العام وعناصرها في مختلف المجالات، وذلك عبر كل الوسائل المتاحة امامنا، والتي من ابرزها الدورات التدريبية كونها تساهم في رفع مستوى الثقافة والكفاءة والاداء العملي للضباط والعسكريين على السواء. في هذا السياق، نذكر من الدورات المنجزة قبل مدة قصيرة، دورة في مجال القانون الدولي الانساني انجزناها بالتعاون مع اللجنة الدولية للصليب الاحمر، ودورات اعداد مدربين في مجال الهجرة بالتعاون مع المنظمة الدولية للهجرة. كما نتحضر لانجاز دورات في مجال اصول التحقيق والتعاطي مع قضايا الاتجار

البشر بالتعاون مع المنظمة الدولية للهجرة، وسواها من الدورات الاخرى التي تخدم قضايا حقوق الانسان بشكل خاص، وتساهم في مساعدة الضحايا والفئات الاجتماعية الضعيفة والمهمشة. كل ذلك انطلاقا من قناعة راسخة لدى المديرية العامة للأمن العام، يؤكد عليها دائما المدير العام للأمن العام اللواء حسن شقير خلال لقاءاته مع العسكريين، ومفادها ان القيمة الحضارية والانسانية والاخلاقية لأي مؤسسة عسكرية او امنية لا تقاس الا بمدى احترامها لحقوق الانسان وتوفيرها الضمانات العمالية لها. هذا ما تفعله المديرية العامة للأمن العام بكل امكاناتها وقدراتها، وذلك عبر التعاون الوثيق مع اكثر من 300 جمعية من المجتمع المدني، محلية ودولية.



رئيس دائرة حقوق الانسان والمنظمات والهجرة في المديرية العامة للأمن العام العقيد الدكتور رواد سليقة.

التحضر يقاس بمدى احترام حقوق الانسان

■ ما ابرز القوانين التي تضمن حماية حقوق الطفل؟

□ هناك العديد من القوانين اللبنانية والدولية التي تضمن حماية حقوق الطفل. على الصعيد اللبناني، نذكر على سبيل المثال قانون حماية الاحداث المخالفين للقانون او المعرضين للخطر الصادر تحت الرقم 422 عام 2002، قانون معاقبة الاتجار بالبشر الصادر تحت الرقم 164 عام 2014، قانون حماية النساء وسائر افراد الاسرة من العنف الاسري الصادر تحت الرقم 293 عام 2014، قانون مناهضة التعذيب الصادر تحت الرقم 65 عام 2017. على الصعيد الدولي، نذكر الاعلان العالمي لحقوق الانسان الصادر عام 1948 باعتباره يشكل القاعدة الاساسية التي قام عليها مبدأ حقوق الانسان، اتفاقية الامم المتحدة لحقوق

من ابرز العناوين العريضة التي تمحورت حولها الدورة، نذكر تعريف الطفل وهنا نوضح بأن المقصود بالطفل كل من هو دون 18 سنة، حاجات الطفل، خصائص الطفل خلال مراحل نموه، نظرة الى دماغ المراهق، تعريف هشاشة وضع الطفل، الاطفال ضحية العنف والاستغلال، الاطفال غير المصحوبين او المنفصلين عن ذويهم، الاطفال المخالفين للقانون والمشاركين في النزاعات المسلحة، استعراض وشرح كل الاطر القانونية الدولية واللبنانية لتأمين حماية الطفل في لبنان، استعراض دور عناصر المديرية العامة للأمن العام وصلاحياتها عموما، دور المحقق والسلوكيات القانونية الواجبة عليه، اهمية دور المندوب الاجتماعي ومسؤولياته خلال التحقيق الاولي مع الطفل، اهم الارشادات عن التواصل مع الطفل خلال التحقيق الاولي معه، العوامل التي تؤثر على الطفل خلال التحقيق الاولي معه، تقنيات استجواب الطفل بطرق تضمن حمايته نفسيا ومعنويا. كذلك استعراض تفاصيل ما يعرف بنموذج peace المعتمد عالميا في كل خطوات التحقيق الاولي مع الاطفال.